E

الأمم المتحدة

Distr.
LIMITED

E/CN.4/2002/L.36/Rev.1
17 April 2002

ARABIC
Original: ENGLISH

المجلس الاقتصـــادي والاجتماعي

لجنة حقوق الإنسان

الدورة الثامنة والخمسون

البند ١١ من جدول الأعمال

الحقوق المدنية والسياسية

إثيوبيا*، إريتريا*، أنغولا*، أوغندا، بنغلاديش*، بوتسوانا*، بوروندي، توغو، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية الدومينيكية*، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية*، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جنوب أفريقيا، رواندا*، زامبيا، زمبابوي*، سوازيلند، السودان، سيراليون، الصين، العراق*، غانا*، غينيا الاستوائية*، فييت نام، قطر*، الكاميرون، كوبا، الكونغـــو*، كينـــيا، مدغشقر*، موريتانيا*، موريشيوس*، نيجيريا، هايتي*، اليمن*: مشروع قرار منقح

٢٠٠٢/... تعزيـــز المشاركة الشعبية والإنصاف والعدالة الاجتماعية وعدم التمييز بوصفها أسسا جوهرية للديمقراطية

إن لجنة حقوق الإنسان،

إذ تشير إلى قرارها السابق ٣٦/٢٠٠١ المؤرخ ٢٣ نيسان/أبريل ٢٠٠١ بشأن هذه المسألة،

---

* وفقا للفقرة ٣ من المادة ٦٩ من النظام الداخلي للجان الفنية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي.

وإذ تحيط علما بقرار الجمعية العامة ٥٥/٩٦ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ وإذ تذكر بقرارها هي ٢٠٠٠/٤٧ المؤرخ ٢٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٠،

وإذ تعيد تأكيد التزامها بالأغراض والمبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة،

وإذ تعيد أيضا تأكيد تعهد جميع الدول بالوفاء بالتزاماتها بتعزيز الاحترام والمراعاة والحماية الكلية والفعالة لجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية للناس كافة، وفقا لميثاق الأمم المتحدة وغيره من الصكوك المتصلة بحقوق الإنسان، والقانون الدولي،

وإذ تؤكد على أن لجميع الشعوب الحق في تقرير المصير، الذي تحدد بموجبه بحرية مركزها السياسي وتواصل بحرية تنميتها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية،

وإذ تدرك أن الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية يعتمد بعضها على بعض ويدعم بعضها بعضا،

وإذ تذكر بأن جميع حقوق الإنسان عالمية لا تقبل التجزئة ويعتمد بعضها على بعض وهي مترابطة فيما بينها وأنه يتعين على المجتمع الدولي أن يتعامل مع حقوق الإنسان عالميا بصورة عادلة ومنصفة على قدم المساواة وبنفس التأكيد،

وإذ تعيد التأكيد على الالتزام الذي قطعته الدول الأعضاء على نفسها بالعمل جاهدة في سبيل الحماية الكاملة والنهوض كاملا في جميع بلدانها بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية للجميع،

وإذ تضع في اعتبارها التغيرات الكبرى الجارية في الساحة الدولية والتطلعات لدى جميع الشعوب من أجل نظام دولي يقوم على المبادئ المكرسة في ميثاق الأمم المتحدة، بما في ذلك تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع واحترام مبدأ تساوي الحقوق وحق تقرير المصير للشعوب، والسلم والديمقراطية والعدالة والمساواة وسيادة القانون والتعددية والتنمية ومستويات المعيشة الأفضل والتضامن،

وإذ ترحب بالتزام جميع الدول الأعضاء، الذي عبرت عنه في إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية، بالعمل جماعيا من أجل عمليات سياسية أوسع قاعدة تسمح بمشاركة أصيلة من جانب جميع المواطنين في جميع البلدان،

وإذ ترحب أيضا بالتعهد الذي قطعه المجتمع الدولي على نفسه في المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان، المعقود في فيينا في حزيران/يونيه ١٩٩٣، بمساندة تدعيم وتعزيز الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية في جميع أنحاء العالم،

وإذ تدرك أن مشاركة الأفراد والشعوب كافة على قدم المساواة في إقامة مجتمعات يسودها العدل والإنصاف والديمقراطية ويشارك فيها الجميع يمكن أن تسهم في تهيئة عالم خال من العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب،

وإذ تشدد على أهمية المشاركة العادلة للجميع، دون أي تمييز، في صنع القرارات المحلية وكذلك العالمية،

وإذ تدرك أن التنمية لا يمكنها أن تدوم على المدى الطويل ما لم تستجب سياسات التنمية لاحتياجات الشعب وما لم تضمن المشاركة الشعبية في تصميمها وتنفيذها على السواء، فيما تؤكد على أن تلبية الاحتياجات البشرية الأساسية الضرورية من أجل البقاء هي شرط لا غنى عنه من أجل تحقيق ديمقراطية فعالة،

وإذ تؤكد على أن دوام الفقر المدقع يحول دون التمتع الكامل والفعال بحقوق الإنسان ومشاركة جميع المواطنين في العمليات الديمقراطية في كل مجتمع، وعلى أن مشاركة كل فرد مشاركة كاملة في المجتمعات الديمقراطية تشجع وتعزز مكافحة الفقر،

وإذ تذكر بأن الحكم القائم على المساءلة والشفافية على المستويين الوطني والدولي هو أمر حاسم لإيجاد بيئة من شأنها تيسير قيام مجتمعات تتمتع بالديمقراطية والرخاء والسلام،

وإذ تدرك وتحترم طبيعة مجتمع النظم الديمقراطية العالمية الثرية والمتنوعة، الناشئة عن جميع المعتقدات والتقاليد الاجتماعية والثقافية والدينية العالمية،

وإذ تدرك أيضا أنه فيما تتسم جميع النظم الديمقراطية بسمات مشتركة، لا ينبغي الخوف من وجود اختلافات بين المجتمعات الديمقراطية ولا طمس هذه الاختلافات بل صونها كميزة قيمة من ميزات الإنسانية،

وإذ تدرك أهمية تشجيع شتى أنواع المساهمات الاجتماعية في تعزيز المشاركة الشعبية والإنصاف والعدالة الاجتماعية وعدم التمييز، بما في ذلك تشجيع المنظمات غير الحكومية والمنظمات الشعبية والمنظمات الاجتماعية الطوعية، ونقابات العمال والقطاع الخاص وغير ذلك من فعاليات المجتمع المدني،

وإذ تدرك كذلك أهمية ضمان إعمال الحق في حرية الرأي والتعبير، وأيضا الحق في حرية التجمع وتكوين الجمعيات، وفقا للمواد ١٩ و٢٠ و٢١ و٢٢ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية،

وإذ تذكر بالالتزامات التي قطعتها جميع الدول في إطار الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية بالعمل على النهوض بالديمقراطية وسيادة القانون،

١- *تعلن* أن المشاركة الشعبية والإنصاف والعدالة الاجتماعية وعدم التمييز هي أسس جوهرية من أسس الديمقراطية؛

٢- *تؤكد من جديد* أن الديمقراطية تقوم على أساس التعبير الحر عن إرادة الشعب في تحديد نظمه السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وعلى أساس مشاركة الشعب مشاركة كاملة في جميع جوانب حياته، وأن تعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية على المستويين الوطني والدولي يجب أن يكونا، في هذا السياق، عالميين، كما يجب أن يتما بدون أية شروط؛

٣- *تؤكد من جديد أيضا* أنه فيما تتسم جميع الأنظمة الديمقراطية بسمات مشتركة، فإنه لا يوجد نموذج عالمي واحد للديمقراطية؛

٤- *تؤكد* أن تدعيم الديمقراطية يتطلب تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان لكل فرد، سواء الحقوق المدنية والسياسية أو الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية كحق عالمي غير قابل للتصرف وكجزء لا يتجزأ من حقوق الإنسان الأساسية، كما ترسخ في الإعلان الخاص بالحق في التنمية؛

٥- *تؤكد من جديد* أن الديمقراطية والتنمية واحترام حقوق الإنسان مترابطة ويعزز بعضها بعضا؛

٦- *تؤكد* أن تدعيم الديمقراطية يتطلب أن يكفل النمو الاقتصادي المستديم والتنمية المستدامة في البلدان والمجتمعات التشجيع على تعزيز وتدعيم النظم الديمقراطية؛

٧- *تعلن* أن المشاركة الشعبية الكاملة غير ممكنة ما لم تتوفر لدى المجتمعات النظم السياسية والانتخابية الديمقراطية التي تضمن لجميع مواطنيها إمكانية المشاركة في حكومة البلاد، مباشرة أو من خلال ممثلين مختارين بحرية، وإمكانية تكافؤ فرص الوصول إلى الخدمات العامة، دون أي شكل من أشكال التمييز بحكم العنصر أو اللون أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره أو الأصل الوطني أو الاجتماعي أو الثروة أو المولد أو أي وضع آخر؛

٨- *تؤكد من جديد* أن إرادة الشعب هي الأساس لسلطة الحكومة ويعبر عنها في انتخابات دورية وحقيقية تجري بالاقتراع العام على قدم المساواة ويكون الاقتراع سريا أو بإجراءات تصويت حر مكافئ له؛

٩- *تدرك* أن الأوضاع السياسية والاقتصادية والثقافية والاجتماعية غير المنصفة يمكن أن تولد وترعى العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب التي هي أمور تفضي بدورها إلى استفحال عدم الإنصاف؛

١٠- *وإذ تؤكد من جديد* أن تكافؤ الفرص والحق للجميع، في كافة الميادين، بما في ذلك التنمية يعتبر أمرا أساسيا للقضاء على العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

١١- *تحث* جميع الدول على تشجيع قيام ديمقراطية تستلهم بالاعتراف بالكرامة المتأصلة والحقوق المتساوية غير القابلة للتصرف لجميع أعضاء الأسرة البشرية وتعزز رفاهية الشعب، رافضة جميع أشكال التمييز والاستبعاد، وتيسر التنمية على أساس الإنصاف والعدالة، وتشجع أشمل وأكمل قدر من المشاركة لجميع مواطنيها في عملية صنع القرار وفي النقاش بشأن مختلف القضايا التي تؤثر على المجتمع؛

١٢- *تطلب* إلى جميع الدول وإلى المجتمع الدولي مواصلة السعي إلى تشجيع اتخاذ التدابير الفعالة لاستئصال الفقر ولتشجيع قيام مجتمعات قائمة على العدل والإنصاف ومشاركة الجميع؛

١٣- *تدعو* جميع آليات لجنة حقوق الإنسان والهيئات المنشأة بمعاهدات حقوق الإنسان أن تستمر، لدى اضطلاعها بالولايات المنوطة بها، في مراعاة مسألة تعزيز المشاركة الشعبية والإنصاف والعدالة الاجتماعية وعدم التمييز بوصفها أسس الديمقراطية؛

١٤- *تطلب* إلى الأمين العام وإلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان توجيه نظر الدول الأعضاء والهيئات ذات الصلة في الأمم المتحدة، والمنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية إلى هذا القرار، والعمل على نشره على أوسع نطاق ممكن؛

١٥- *تقرر* أن تواصل نظرها في هذه المسألة في دورتها التاسعة والخمسين في إطار البند نفسه من جدول الأعمال.

- - - - -